Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

فسمعه الأشتر، وأخذه إلى علي بن أبي طالب الذي عفا عنه وأطلق سراحه[1].

يبدو أن كثرة مشاغل الامام علي بن أبي طالب منعته من الاستمرار في أعمال القضاء، لذلك كلّف «شريحاً القاضي» بتلك المهام. وشريح هذا أدان رجلاً تربطه به صلة القربى، بسبب دين عليه، فحبسه. ومرّ به شريح فقال: أتحبسني؟ قال: أنا لم أحبسك، ولكن الحق حبسك[2].

وحكم شريح على ابنه بالحبس لأنه كفل رجلاً ولم يدفع عنه، ولما قام من مجلس القضاء قال: يا غلام اذهب إلى عبد الله (ابنه) بقطيفة ومرفقة وفراش[3].

وهذا يدل على أنه كان يسمح للمسجونين بالحصول على ما يتدثرون به وما ينامون عليه ووسادة. ولا يعقل أن تكون تلك امتيازات لابن القاضي، وهو لم يميزه بالحكم والسجن.

وقد ورد أن أمير المؤمنين علياً بن أبي طالب، هو أول من أجرى على أهل السجون ما يقوتهم في طعامهم وادمهم وكسوتهم في الشتاء والصيف وذلك بالعراق. ثم فعله معاوية بالشام والخلفاء من بعده[4].

وهكذا نرى أن أوضاع السجون تطورت تدريجياً، فبينما كانت عملية السجن تتم في المسجد على أيام الرسول، تطورت في عهد الخليفة عمر بن الخطاب إلى شراء دار لتكون سجناً، وفي أيام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، أقام سجناً من القصب، ثم هدمه وأقام آخر من المدر.

كما أن الخدمات اللازمة كانت مؤمنة للمساجين، فإن كان للمسجون مال أنفق عليه من ماله، وإن لم يكن له مال أنفق عليه من بيت مال المسلمين

---

(1) ابن أبي حديد، **شرح نهج البلاغة** ـ تحقيق محمد أبي الفضل ابراهيم ـ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ 8/ 101.

(2) وكيع، **أخبار القضاة** 2/ 296.

(3) وكيع، **أخبار القضاة** 2/ 308.

(4) أبو يوسف، **الخراج** ـ ص 149 وما بعدها.